

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٧٠ لسنة ٢٠٠٣

بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٩

## وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات

الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة ، والمعدل بالقرار

رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

## قرر :

مادة ١ - يستولى مؤقتاً لصالح مديرية التربية والتعليم بالقاهرة على كامل أرض

ومباني العقار الذى يشغله ملحق مدرسة العباسية الثانوية القديمة بنات رقم تعريفى

(١١١٧٥١) والتابع لإدارة الوايلى التعليمية والكائن عنوانه ٧ شارع عظيم الدولة بالعباسية

قسم الوايلى ومساحته الكلية (٢١٣٦٨,٧٨ م<sup>٢</sup>) تقريباً ، وحدوده كالاتى :

الحد الشمالى الشرقى : بطول ٣١,١٠ م ويحده شارع عظيم الدولة .

الحد الجنوبى الشرقى : بطول ٤٤ م ويحده شارع الأفضل .

الحد الشمالى الغربى : بطول ٤٤ م ويحده جار محلات عمر أفندى .

الحد الجنوبى الغربى : بطول ٣١,١٠ م ويحده جار مدرسة أم المؤمنين الإعدادية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به مسن تاريخ نشره ،

وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / حسين كامل بهاء الدين